

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

# الوقائع المصرية

مُلحق للجريدة الرسمية

الثنى ١٥ جنيها

السنة  
١٩٦ هـ

الصادر فى يوم الثلاثاء ٩ رجب سنة ١٤٤٤  
الموافق ( ٣١ يناير سنة ٢٠٢٣ )

العدد  
٢٥



## وزارة النقل

الهيئة العامة لميناء الإسكندرية

قرار رقم ٩٩ لسنة ٢٠٢٣

الصادر بتاريخ ١٢/١/٢٠٢٣

### رئيس مجلس الإدارة

بعد الاطلاع على قانون الهيئات العامة رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛  
وعلى القانون رقم ٦ لسنة ١٩٦٧ بإنشاء هيئة عامة لميناء الإسكندرية ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٢٩٣ لسنة ١٩٦٦ باختصاصات ومسئوليات  
الهيئة العامة لميناء الإسكندرية ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٧ لسنة ٢٠٠٢ بتنظيم وزارة النقل ؛  
وعلى قرار الهيئة العامة لميناء الإسكندرية رقم ٢٦٩٩ لسنة ٢٠١٩ بشأن  
تحصيل مقابل إشغال المسطح المائي بمنطقة المخطاف الخارجي ؛  
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة لميناء الإسكندرية بجلسته الخامسة المعقودة  
بتاريخ ٢٣/١١/٢٠٢٢ بالموافقة على إصدار قرار بوقف العمل بالقرار رقم ٢٦٩٩  
لسنة ٢٠١٩ بشأن تحصيل مقابل إشغال المسطح المائي بمنطقة المخطاف الخارجي  
لمدة ستة أشهر اعتباراً من تاريخ موافقة مجلس الإدارة ، والمعتمد من السيد الفريق /  
وزير النقل ؛  
وبناءً ما ارتأيناه لصالح العمل ؛

### قرار :

#### ( المادة الأولى )

اعتباراً من ٢٣/١١/٢٠٢٢ ، يوقف العمل بالقرار رقم ٢٦٩٩ لسنة ٢٠١٩  
بشأن تحصيل مقابل إشغال المسطح المائي بمنطقة المخطاف الخارجي ، وذلك لمدة  
ستة أشهر .

( المادة الثانية )

على إدارات الهيئة المعنية تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

رئيس مجلس إدارة هيئة ميناء الإسكندرية

**لواء بحرى / نهاد شاهين علي شاهين**



المطابىء الأثيرية  
صورة الكرونية لإيطاليا عند التناول